



المرجع :

التاريخ :

الموافق :

قرار رقم (١٧/٢٧/٢٠١٠)

بشأن مساواة معيدي البعثات الدراسية بالهيئة

بنظرائهم في جامعة الكويت بشأن زيادة المخصصات المالية

المدير العام

- بعد الاطلاع على أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم ٨٢/٦٣ في شأن إنشاء الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب .
- وعلى ما قرره مجلس الإدارة في الاجتماع رقم ١١٧ بتاريخ ٢٠١٠/٢/٣ .
- وعلى كتاب ديوان الخدمة المدنية رقم م خ م / ٤٢٧/١٩/٢٠٠٨ بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٨ .
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

تقرر

مادة أولى : مساواة معيدي البعثات الدراسية بالهيئة بنظرائهم في جامعة الكويت بشأن زيادة

المخصصات المالية لمبعوثي الهيئة لتصبح كالتالي:

- ١- صرف ٥٠ % من قيمة المخصص الشهري لمعيد البعثة المتزوج .
- ٢- صرف ١٠ % لكل ابن من أبناء المبعوث ويحد أقصى ثلاثة أبناء .
- ٣- صرف أجور السفر نقداً للمبعوث وعائلته من الكويت إلى مقر بعثته ونفقات العودة عند انتهاء البعثة بالإضافة إلى نفقات السفر فيما يتعلق بالدراسة .

مادة ثانية : تنفيذ هذه الزيادة عند توافر الاعتمادات المالية اللازمة وفقاً للإجراءات المتبعة في هذا الشأن .

مادة ثالثة : على جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار والعمل بموجبه .

المدير العام

الاستاذ
حسين
البرور

المدير العام المساعد

النسخ:-

- مكتب السيد الدكتور المدير العام -
- مكتب السادة نواب المدير العام -
- إدارة الشؤون القانونية - إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس والتدريب -
- إدارة الشؤون المالية - أمانة سر الهيئة -
- إدارة البعثات والعلاقات الثقافية -
- السجل العام -